

الجمهورية التونسية
وزارة الداخلية
الشؤون المحلية
!ع م ح م

منشور عدد 17 بتاريخ 22 جويلية 2024
من وزير الداخلية
إلى
السادة الولاة

الموضوع: حول مرافقة البلديات في مسار إعداد مشروع ميزانيتها لسنة 2025 والمصادقة عليها.

المرجع: - المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 08/03/2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.

- الامر عدد 52 لسنة 2020 المؤرخ في 23/01/2020 المتعلق بالمصادقة على نموذج تبويب ميزانية البلديات.

- المنشور عدد 11 المؤرخ في 15 ديسمبر 2022 حول تنمية الموارد الذاتية للبلديات وتنشيط عمليات الاستخلاص لسنة 2023.

- منشورنا عدد 2 المؤرخ في 29/03/2023 حول مواصلة تنفيذ ميزانيات البلديات للسنة الجارية وغلق ميزانية السنة المنقضية وإعداد مشروع ميزانية السنة المقبلة والمصادقة عليها وتأمين السير العادي للمرفق البلدي.

- مکتوبنا عدد 17/1099 المؤرخ في 14/03/2023.

- مکتوبنا عدد 1510 المؤرخ في 07/02/2024.

- تعليمات عمل وزارة المالية عدد 18 المؤرخة في 31/01/2024.



وبعد، في إطار مرافقة البلديات في مسار إعداد مشروع ميزانيتها لسنة 2025 والتذكير بمختلف الجوانب القانونية والفنية والإجرائية ذات العلاقة، واستنادا للتراتب الجاري بها العمل في هذا المجال ولمختلف النصوص القانونية والمناشير السابقة الصادرة في الغرض، فإنه يتعين التذكير بما يلي:

I/- التوجهات العامة :

يتم الانطلاق في إعداد مشروع ميزانية سنة 2025 بداية من تاريخ صدور هذا المنشور وذلك باعتماد التمشي التالي:

أ/- المرحلة التحضيرية :

- تجميع كل الوثائق والمعطيات ذات العلاقة بالميزانية.
- إعداد التحليل المالي بصنفيه العمودي والأفقي واستخراج جميع المؤشرات ذات العلاقة بالتوازنات الهيكلية للميزانية وذلك على مستوى الموارد والنفقات.
- استخراج معدل تطور المداخيل والمصاريف للسنوات الثلاثة الماضية بعد إدخال التعديلات اللازمة على كشوفات الموارد والنفقات المحققة لنفس الفترة الزمنية من خلال إلغاء كل مورد أو نفقة ذات صبغة استثنائية أو ظرفية وكان لها انعكاس إيجابي (بيع عقار، دعم استثنائي، العفو الجبائي ...) أو سلبي (تراجع ثمن لزمة السوق) على إنجاز الميزانية.
- استخراج منحى تحقيق الميزانية للسنة الحالية مقارنة بالتقديرات (ارتفاع، انخفاض، استقرار) من خلال دراسة المؤشرات الأولية لتقديم التنفيذ خلال السادسة الأولى من سنة 2024.
- ضبط قائمة الديون المتخلدة بذمة البلدية بعنوان سنة 2023 وما قبلها.



ب/- المرحلة الفنية :

- توحي الشفافية والصدق في ضبط تقديرات الميزانية دخلا وصرفا وذلك من خلال اعتماد تقديرات موضوعية مبنية على أسس واقعية.
- ضبط هوامش التصرف المتاحة بناء على نتائج التحليل المالي بأثر رجعي وباعتماد تقنية التحليل المالي الاستشراقي من خلال استخراج الموارد المتوقع تحقيقها خلال سنة التنفيذ والفواصل المنتظر نقلها من السنة السابقة.
- ختم ميزانية البلدية لسنة 2023 قبل نهاية شهر ماي 2024 مع الحرص على التقيد بالإجراءات ذات العلاقة الواردة بتعليمات العمل الصادرة عن وزارة المالية عدد 18 المؤرخة في 2024/01/31 ومكتوبنا عدد 1510 بتاريخ 2024/02/07 لا سيما بالنسبة للمصادقة على الحساب المالي.
- الحفاظ على سلامة التوازنات المالية العامة للبلديات من خلال السعي إلى الترفيع في نسق ونسبة تنفيذ تقديرات الميزانية إيرادا وصرفا وترشيد مصاريف التسيير قدر الإمكان ودعم مؤشر الإستقلالية المالية ومواصلة تطهير المديونية طبقا لمقتضيات منشورنا عدد 4 بتاريخ 5 ديسمبر 2017، والترفيع في حجم الادخار الإداري بعنوان التمويل الذاتي لإنجاز المشاريع المبرمجة مع التأكيد على وجوب اتخاذ كل الإجراءات الضرورية واللازمة لضمان الاستهلاك الفعلي للاعتمادات المخصصة للتنمية وإلغاء كل المشاريع المبرمجة والمعطلة التي استحال إنجازها نتيجة صعوبات عقارية أو قانونية أو مالية وإعادة برمجة الاعتمادات الخاصة بها لإنجاز مشاريع أخرى ، علما وأنه لا يمكن إلغاء المشاريع الممولة على حساب الإعتمادات المحالة أو حسابات أموال المشاركة وإعادة توظيفها إلا بترخيص مسبق من الجهة صاحبة الاعتمادات.
- المتابعة الدورية لنسق تنفيذ المشاريع المبرمجة بميزانية البلدية واتخاذ الإجراءات الكفيلة بمعالجة الإشكاليات التي قد تطرأ في إبانها، بما من شأنه أن يساهم في تحسين وتطوير المرافق العامة بالمدينة وتلبية تطلعات المتساكنين.
- تنزيل مختلف الموارد والنفقات حسب تبويب الميزانية الذي تم ضبطه بمقتضى الأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020 المؤرخ في 23 جانفي 2020 المتعلق بالمصادقة على



نموذج تبويب ميزانية البلديات والمنقح بالأمر الحكومي عدد 439 المؤرخ في 14 جويلية 2020، مع التأكيد على ضرورة الحرص على احترام تنزيل موارد الدعم المالي السنوي حسب البنود المخصصة لكل منها وتفاذي إدراج اعتمادات غير قابلة للإنجاز.

II- التوجهات الخصوصية :

1- على مستوى الموارد :

- التعبئة القصوى للموارد المتاحة طبقا للصيغ والإجراءات الواردة بمنشورنا عدد 3 المؤرخ في 2024/03/18 حول توضيح أهم الإجراءات المتعلقة بتخفيف العبء الجبائي على المطالبين بالأداء بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمساهمة لفائدة الصندوق الوطني لتحسين السكن والمعلوم على الأراضي غير المبنية وبمنشورنا عدد 11 المؤرخ في 15 ديسمبر 2022 والمتعلق بتنمية الموارد الذاتية للبلديات وتنشيط عمليات الاستخلاص وذلك بالتعاون مع محاسب البلدية من خلال ضبط أهداف سنوية للاستخلاص وهو ما يقتضي وضع خطة عملية، والسعي إلى تنفيذها بما يمكن من التقييم والمتابعة الشهرية لنسق الاستخلاص وتدارك النقائص المسجلة عند الاقتضاء.
- العمل على الاستغلال الأمثل لما تتيحه مجلة الجباية المحلية والأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها من طاقة مالية في دعم الموارد الذاتية للبلدية.
- تحيين جداول التحصيل للمعلومات على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية وتصحيح الأخطاء المادية المسجلة بالجداول المذكورة بصورة دورية.
- أفراد المعاليم الواجبة داخل الأسواق والمسالك بمتابعة دورية والعمل على حسن تطبيق مقتضيات كراسات الشروط وعقود اللزمات المبرمة في الغرض، مع التأكيد

على عدم إمكانية التمديد في عقود إسناد اللزمات بعد انتهاء الآجال التعاقدية تحت أي عنوان لتعارضه مع قواعد المساواة والمنافسة والشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص.

■ تذكير مختلف مصالح البلدية بوجود تطبيق الأحكام المتعلقة بربط إسداء الخدمات والرخص والشهادات المنصوص عليها بالفصل 13 من مجلة الجباية المحلية بخلاص المعاليم المستوجبة.

■ تحيين مردود مداخل الأملاك البلدية المسوغة والعمل على استخلاص المبالغ غير المسددة وفقا للتشريع النافذ.

■ وضع خطة عملية لتعبئة الموارد المالية المتأتية من الإشغال الوقي للطريق العام بمختلف أصنافه والتركيز خاصة على:

- تحيين جداول المراقبة الخاصة بالمعلوم.

- تكثيف الحملات الميدانية ودعوة الخاضعين لهذا الصنف من المعلوم لتسوية وضعيتهم الجبائية.

- استكمال الإجراءات المتعلقة بإحالة معاليم الأشهار المرخص فيها من قبل مصالح الإدارات الجهوية للتجهيز والمركزة بملك الدولة العمومي للطرق الى البلديات المعنية وفقا للإجراءات المنصوص عليها بالمنشور المشترك عدد 13 المؤرخ في 4 سبتمبر 2019 المتعلق بتركيز واستغلال علامات الأشهار بالطرق المرقمة.

- تفعيل التراتيب الجاري بها العمل في مجال الأشغال تحت الطريق العام التي ينجزها المستلزمون العموميون بالطريق العام لمد وتركيز الشبكات العمومية المختلفة والحرص على إسناد التراخيص اللازمة بصفة مسبقة واستخلاص المعاليم المستوجبة طبقا لأحكام مجلة الجباية المحلية ونصوصها التطبيقية، والعمل على أن يتم إرجاع الطريق من قبل المستلزمين العموميين إلى الحالة التي كانت عليها قبل إنجاز الأشغال، وذلك حفاظا على سلامة الطرق التي تكاف البلديات نفقات باهظة تنقل كاهلها إنجازا وصيانة، وضمانا لسلامة مستعمليها.

- استكمال تركيز منظومة التصرف في موارد الميزانية "GRB" بالبلديات والقباضات المالية المكلفة بمسك حسابية البلدية وذلك بالنسبة للبلديات التي لم يشملها بعد تركيز هذه المنظومة.

2- على مستوى النفقات :

- إعطاء الأولوية في توظيف هوامش التصرف المتاحة لتأدية النفقات ذات الصبغة الوجوبية وخصوصا منها التأجير وخلص الديون المستوجبة والثابتة وأقساط الديون المجدولة وتأمين السير الأمثل للمرفق العام البلدي.
- التحكم في كتلة الأجور.
- إدراج الإعتمادات اللازمة والضرورية لتأمين الصيانة الكاملة والمستمرة لمعدات النظافة والطرق.
- إدراج الإعتمادات اللازمة والضرورية لتأمين مرفق النظافة والعناية بالبيئة وإنجاز حملات النظافة.
- إدراج الإعتمادات اللازمة والضرورية للعناية بالتجهيزات العمومية بمختلف أصنافها كالطرق والمناطق الخضراء والحدائق العمومية والتنوير العمومي والأرصفة والملاعب والقاعات الرياضية والأسواق البلدية...
- رصد الإعتمادات اللازمة والضرورية لتأمين تكوين مستعملي منظومة التصرف في موارد الميزانية "GRB" بالبلدية والقباضة بناء على التقديرات المقدمة من قبل المركز الوطني للإعلامية.
- بالنسبة للديون تعطى الأولوية لـ :

- مستحقات الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية بعنوان المساهمات المحمولة على المؤجر والاعوان العموميين وتعديل وتنفيذ الجرايات.
- مستحقات الشركة التونسية للكهرباء والغاز وذلك بترسيم كامل الإعتمادات المستوجبة لسنة 2025 بعنوان الإستهلاك السنوي وأقساط الديون المجدولة، مع العمل خلال سنة 2024 على خلاص كامل الإعتمادات المبرمجة بعنوان

الإستهلاك والإيفاء بالتعهدات السابقة، والتنسيق مع مصالح الشركة التونسية للكهرباء والغاز بخصوص الرفع الدوري لأرقام العدادات، بما يمكن من اعتماد فواتير حقيقية تعكس الحجم الفعلي للإستهلاك، وتجنب اعتماد الفواتير التقديرية وما ينجر عنها من إخلال بسلامة التصرف المحاسبي بين الطرفين، وبما يضمن التصرف الدقيق في الإعتمادات المرصودة للغرض بميزانياتها وعدم إبرام ديون جديدة بهذا العنوان.

علما وانه يتعين على البلديات جرد كافة عدادات الكهرباء والماء بمختلف أصنافها ورفع الاستهلاك بشكل دوري والتثبت من مدى تطابق معطيات الاستهلاك المتوفرة لديها مع معطيات الاستهلاك الواردة بالفواتير الموجهة اليها من قبل الشركة التونسية للكهرباء والغاز والشركة التونسية لاستغلال وتوزيع المياه.

- الإنخراط في مخطط التدقيق الطاقوي وفي البرامج الوطنية المتاحة في هذا المجال بهدف ترشيد استهلاك الطاقة ومزيد التحكم في الأعباء المالية المحمولة على البلديات بهذا العنوان، خاصة بالنسبة لاستهلاك الوقود المخصص لوسائل النقل والمعدات البلدية ولاستهلاك التيار الكهربائي في مجال التنوير العمومي.
- الانخراط في مجالات التنمية المحلية المتناغمة مع رهانات المحافظة على البيئة ومجابهة التغيرات المناخية عند برمجة المشاريع الجديدة وتعهد وصيانة البنية التحتية القائمة خاصة في المجالات ذات الأولوية على المستوى المحلي على غرار الطاقة والتصرف في النفايات والنقل الحضري والتهيئة الترابية وتعزيز المساحات الخضراء والتشجير باعتماد التقنيات الكفيلة بمواجهة الشح المائي.
- التقيّد باستعمال المساعدات المالية الاستثنائية ومنح التوازن المسندة للبلديات فيما خصّصت له من أغراض وفقا لسند التحويل المتمثل في مكتوب الوزارة المتعلق بها باعتبارها اعتمادات موظفة لنفقات محدّدة. وتبقى المصالح المعنية بالولايات (دائرة الشؤون البلدية) مكلفة دوريا بمتابعة استهلاك المساعدات الاستثنائية المسندة للبلديات والتأكد من مآلات استعمالها بالتنسيق مع أمناء المال الجهويين.



- الإسراع باستكمال إعداد الدراسات الخاصة بتأهيل المسالخ بالنسبة للبلديات المشمولة بالبرنامج الخصوصي، وكذلك الشأن بالنسبة للبلديات المعنية بالبرنامج الخصوصي لتهيئة المستودعات البلدية.
- متابعة تنفيذ المشاريع المبرمجة ورصد الاعتمادات اللازمة لإنجازها والمتأتية سواء من الادخار أو الاقتراض علما وأنه لا يمكن إدراج الإعتمادات المتأتية من الموارد الذاتية لتمويل المشاريع إلا بعد رصد الاعتمادات الكافية لتغطية النفقات الوجيهة.

III- على مستوى الإجراءات القانونية :

- يعرض مشروع الميزانية بعد إعداده على جلسة عمل إدارية يحضرها وجوبا كل من :
- الكاتب العام للبلدية أو الإطار المكلف بتسيير شؤون البلدية.
 - القابض محاسب البلدية.
 - الإطار المكلف بالمصلحة المالية.
 - الإطار المكلف بمصلحة الجباية.
 - الإطار المكلف بمصلحة الموارد البشرية.
 - الإطار المكلف بالمصلحة الفنية.
 - الإطار المكلف بمصلحة النظافة والعناية بالبيئة.

يتم في إطار الجلسة التداول في مشروع الميزانية بعد تقديمها من قبل السيد الكاتب العام للبلدية أو من يقوم مقامه وإدخال التعديلات اللازمة عليها عند الاقتضاء وذلك قبل المصادقة عليها، علما وأنه يتعين المصادقة على الميزانية باعتماد التمشي التالي :

□ تتم المصادقة على تقديرات الموارد بالنسبة الى كل عنوان من الميزانية حسب الأجزاء والأصناف.

□ تتم المصادقة على تقديرات النفقات بالنسبة الي كل عنوان من الميزانية حسب الأقسام والفصول.

يتم طبقا لأحكام منشورنا عدد 02 المؤرخ في 2023/03/29 المتعلق بمواصلة تنفيذ

ميزانيات البلديات للسنة الجارية وغلق ميزانية السنة المنقضية وإعداد مشروع ميزانية السنة



المقبلة والمصادقة عليها وتأمين السير العادي للمرفق البلدي تأطير مشروع الميزانية لسنة 2025 بمحضر جلسة عمل إداري يقوم مقام مداولة المجلس البلدي يتم إمضاؤه من قبل كافة الحاضرين وتضمن وجوبا بمحضر الجلسة المذكور كل الاحترازمات المقدمة من قبل القابض محاسب البلدية إن وجدت والتي لم يتم أخذها بعين الاعتبار في المشروع النهائي للميزانية. يحال مشروع الميزانية مرفوقا بالوثائق التفسيرية والمؤيدات المعتمدة في الإعداد وبمحضر جلسة العمل الإداري الى الوالي المختص ترابيا في أجل أقصاه موفى شهر نوفمبر 2024 لدرسه ويمكن للوالي في إطار ممارسة صلاحية الإشراف المسند إليه بموجب الفصل 2 من المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 2023/03/08 المتعلق بحل المجالس البلدية طلب تفسيرات إضافية كما يمكنه إدخال التعديلات الضرورية على مشروع الميزانية بما يضمن خاصة توازن الميزانية وترسيم الإعتمادات اللازمة لتغطية النفقات الوجوبية كما يمكن له أن يأذن بعقد جلسة على مستوى الولاية لمناقشة مشروع الميزانية.

تتولى البلدية على ضوء الملاحظات والتعديلات المدخلة على مشروع الميزانية من قبل مصالح الولاية توجيه المشروع النهائي للميزانية في 5 نظائر على الأقل للوالي للموافقة عليه ويوجه نظير من الميزانية بعد الموافقة عليه للمصالح المختصة بالوزارة وذلك قبل موفى شهر جانفي 2025.

واعتبارا لأهمية الموضوع ، فالمرغوب دعوة البلديات الراجعة لكم بالنظر للعمل بمقتضيات هذا المنشور ، وتوجيه نظير منه الى كل من أمين المال الجهوي المختص ترابيا ومحاسبي البلديات لغرض التنسيق والمتابعة.

والسلام
22 جويلية 2024

وزير الداخلية
خالد النوري

